رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_ابن_ماجه) مكتمل (

المجلس)502(| #شرح_سنن_ابن_ماجه | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد #ابن_ماجه

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد يقول الامام الحافظ ابو عبدالله ابن ماجة الخزويني رحمه الله تعالى يقول في سننه باب الغلول قال حدثنا محمد بن رمح - 00:00:00

قال انبأنا الليث ابن سعد انيث ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن ابن ابي عمرة عن زيد ابن لخالد الجهني رضي الله عنه انه قال توفي رجل من اشجع بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:20

صلوا على صاحبكم فانكر الناس ذلك وتغيرت له وجوههم. فلما رأى ذلك قال ان ان صاحبكم قد ظل في سبيل الله. قال زيد فالتمسوا في متاعه فاذا خرزات من خرز يهود ما تساوي درهمين. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:00:40

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد سيقول الامام ماجه رحمه الله باب والغلول هو الاخذ من الغنيمة قبل القسمة واذا قسمت ووصل الى كل انسان حقه فهذا هو الذي شرعه الله عز وجل - 00:01:10

فيقول الانسان يأخذ من الشيء المشترك الذي هو آآ الذي يقسم على الغانمين ويكون خمسه يعني في في بيت المال يصرف في الوجوه الوجوه اوعى من اخذ من الغنائم قبل القسمة بشيء سواء كان قليلا او - 00:01:37

كثيرا فهذا غلول والغلول من الامور المحرمة. فقد اخبر الله عز وجل في كتابه العزيز قال ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيامة يعني يأتي به فضيحة يعني يدل على ان ان هذا الذي اتى به انه انما اخذه غلولا فيكون - 00:02:07

فضيحة له على رؤوس الاشهاد يوم القيامة. وقد جاء يعني في بعض الاحاديث ما يدل للفين احدكم يأتي يوم القيامة على رقبته بعير او بقرة او شاة وكذلك ايضا قوله عليه الصلاة والسلام من طوق من ظلم شبرا من الارض طوق - 00:02:27

له اراضين يعني كل ذلك يأتي به الانسان يوم القيامة ويكون فضيحة له. ومن ذلك الغلول فان الانسان يأتي الذي جاء يأتي بما غل يوم القيامة ويكون فضيحة له. وسواء كان ذلك قليلا او كثيرا. وفي هذا التحذير من - 00:02:47

فصول الغلول وكون الانسان يغل ويحصل منه الغلول فان يغل ويحسن منه فان هذا من الامور الخطيرة التي جاء الكتاب والسنة للتحذير منها آآ الحث على ترك بها والابتعاد منها. وقد اورد آآ ابن ماجة رحمه الله هذا الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام ان رجلا من - 00:03:07

توفي وانه قدم للصلاة عليه النبي صلى الله عليه وسلم تخلى عن الصلاة عليك وتخلى دافع عن الصلاة عليه الناس ذلك. وان كون النبي صلى الله عليه وسلم يتخلف عن الصلاة على رجل - 00:03:37

يعني يفوته هذا الخير العظيم الذي هو شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم له فلما رأى يعني ما حصل له من الاستعظام تأثروا تأثروا بذلك وتغيرت وجوههم تألما وتأثرا الرسول عليه السلام اخبر بانه غلى يعني حصل منه غلول وان النبي صلى الله عليه وسلم اراد ترك صلاته عليه - 00:03:57

لانه حصل منه ارتكاب هذا الذنب. ففتشوا متاعه فوجدوا خرزات من خرزات اليهود لا تساوي درهمين لا تساوي درهمين. والحديث

في اسناده ضعف ولكن الغلول لا شك ان انه محرم - 00:04:24
اه دل على تحريمه الكتاب والسنة وهذا الحديث في اسناده ضعف لكن هناك احاديث تدل على اه ما دل عليه بحيث من حيث تحريم الغلود واما بالنسبة لترك الصلاة على من ارتكب ذنبا فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:04:44
يعني يفعل ذلك في بعض الاحيان وكذلك ايضا كان يفعله في حق ما كان عليه دين وبعد ذلك ترك لما فتح الله عليه جوع وكان يوفي يعني الديون من عنده صلى الله عليه وسلم. واما بالنسبة - 00:05:04
المعاصي فان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يتخلف احيانا ليبين خطورة يعني هذا الذنب وان ان الناس يبتعدون عن الوقوع في مثله لان في ذلك تحذير من الوقوع في مثل هذا العمل. وهذا يدل على - 00:05:24
ان من كان له منزلة ومن له شأن في الناس انه اذا تخلف يؤثر تخلفه بحيث ان يبتعدون عن الوقوع في هذا الامر المحرم حتى لا اه يتعرضوا لترك الصلاة عليهم من بعض الناس الذين اه - 00:05:44
يفرح بصلاتهم ويحرص على صلاتهم. فان هذا يعني من الامور المطلوبة. نعم قال هندسنا محمد بن رمح اخرجه مسلم وابن ماجة. عن الليل ابن ساعة فيقه اخرج اصحاب الكتب. عن يحيى ابن سعيد - 00:06:04
وهو الانصاري في قهر اصحاب الكتب. عن محمد ابن يحيى ابن حبان. اصحاب الكتب. عن ابن ابي عمرة هو يقال ولد على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولاصحاب الكتب عن زيد ابن خالد ابن ابي عمرة وابي عمرو ابو عمرة - 00:06:24
يعني هذا مقبول يعني غير هذا لاننا عبدالرحمن بن ابي عمرو. لا لا غير هذا. في واحد ثاني قال يا ابو عمرو الابناء لا فيها ابو عمرة الصحابي من هو - 00:06:43
زيد ابن خالد ابو عمرة يروي عن سعد ابن خالد شف ابو عمرة مولى ايوة مولى زيد ابن خالد نعم مقبول يعني يقول هو هذا هو لهذا ظعف الحديث من اجله - 00:07:04
نعم وليش؟ ابن ابي عمر نعم ابو عمرة يعني كان ايش النسخ اللي فيها ابن ابي عامر قال حدثنا هشام ابن عمار قال حدثنا زيد قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن سالم ابن ابي الجعد عن عبد الله ابن عمرو رضي الله - 00:07:29
عنهما انه قال كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم رجل يقال له كركرة فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم هو في النار. فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء او عباءة قد غلها. لكن يا ابو عمرة - 00:07:56
نخرج له وابو داوود النسائي بن ماجة. نعم اه ثم ذكر هذا الحديث ان عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما ان ان رجلا كان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم والرجل يقال له كركرة. كان رجل على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم يعني على يعني متاعه والاشعة الخاصة به - 00:08:16
كان يعني مسؤولا عنها عن حفظها وعن حراستها وعن المحافظة عليها يقال له كركرة نعم فمات فقال صلى الله عليه وسلم هو في النار. فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في النار. فوجدوا فبحثوا - 00:08:41
فوجدوا فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه كساء او عباءة قد غلها فوجدوا عليه عباءة او كساء او عباءة قدرا يعني ان انه في النار بسبب هذا الغلول بسبب هذا الغلول. يعني آآ الرسول عليه - 00:09:01
اخبر بانه يعذب بالنار وانه من اهل النار بسبب هذا الغلول لكن كما هو معلوم ان ان من استحق النار به فانه آآ يعذب به ثم بعد ذلك يخرج منها ويدخل الجنة. ولكنه لا يدخلها من اول وهلة - 00:09:21
الا ان يشاء الله عز وجل التجاوز عنه والعفو عنه فانه يدخل الجنة من من اول والده ولكن اذا شاء الله ان يعذب فانه يعذب في النار ولكنه اذا دخلها لا يخلد فيها بل يخرج منها - 00:09:41
الجنة فلا يكون في الجنة من اول الامر وانما يكون بعد مضي مدة هو يعذب في النار خيره ممن سلمه الله عز وجل ينعم بالجنة ففي الوقت الذي اه اهل الجنة الذين دخلوها من اول ولا ينعمون هو في - 00:10:01
النار يعذب وان شاء الله عز وجل تجاوز عنه فانه يدخل مع ما يدخلها من اول رحلة ويسلم من العذاب. وهذا الحديث يدل على

خطورة الغلول وانه من الكبائر. وانما وانه ولو كان شيئا يسيرا لان هذه الكفاءة او العباءة يعني - 00:10:21
يا شيخ ومع ذلك الرسول عليه الصلاة والسلام اخبر بانه آآ في النار انه في النار نعم قال حدثنا هشام بن عمار واصحاب السنة. عن سفيان ابن عيينة. ثقة اخرجه اصحاب الكتب. عن عمرو ابن دينار. اصحاب الكتب - 00:10:41
عن سعد ابن ابي الجعد ثقة اخذ اصحاب الكتب عن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما احد العبادلة اربعة من الصحابة اخرج له اصحابه في المسجد قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو اسامة عن ابي سنان عيسى ابن سنان عن يعلى ابن شداد عن عبادة ابن الصامت رضي الله - 00:11:01
الله عنه انه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين الى جنب بعير من المقاسم ثم اول شيء من البعير فاخذ منه قردة يعني وبره فجعل بين اصبعيه ثم قال يا ايها الناس - 00:11:26
ان هذا من غنائمكم ادوا الخيط والمخيط فما فوق ذلك فما دون ذلك. فان الغلول عار على ان يوم القيامة وشنار ونار. ثم ثم ذكر يعني بعد ذلك هذا الحديث - 00:11:46
ان الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى بهم يوم حنين الى جنب بعير ثم انه اخذ قطعة من الوبر الذي في في ذلك البعير وجعلها بين اصبعين وقال ان هذا من غنائمكم - 00:12:06
يعني هذا زعير هو من غنائمهم واخذ منه قردة يعني وبره بين اصبعيه ثم قال يا ايها الناس ان هذا من غنائمكم ادوا الخيط والمخيط. ان هذا من غنائمكم يعني ادوا الحيطة والمحيط - 00:12:26
يعني ان كل ما يحصله الناس من الكفار في الحرب فانه من الغنائم والغنائم يجب تأديتها والا يغلى شيئا منها وانما يؤدي الانسان ما حصله ولا يأخذ شيئا منه حتى يأتيه نصيبه من القسمة. هذا هو الذي المباح. اما ان يأخذ من الغنائم شيء - 00:12:46
قبل القسمة فان هذا هو الغلول. قال فانه عار فان الغلول عار على اهله يوم القيامة وشنار ونار. فان الغلول على اهله عار نار وسنار ونار يعني انه يؤدب صاحبه في النار وايضا كذلك فيه خزي وفيه آآ - 00:13:16
خزي في الدنيا وفي الاخرة. خزي في الدنيا اذا اذا علم وخزي في الاخرة اذا اتى بالشيء الذي غله. وكان فظيحة له والعار والشنار يعني هما بمعنى واحد او متقاربان. نعم - 00:13:42
قال حدثنا علي بن محمد علي وابن ماجه عن ابي اسامة ابو اسامة ابو اسامة حماد ابن اسامة فقط لاصحاب الكتب. عن ابي سنان وهو عيسى ابن سنان. نعم وهو لين الحديث. نعم. عند البخاري ومفرد وابو داود - 00:14:03
نعم. الترمذي وابن ماجة. نعم. عن يعلى بن شداد. وهو؟ صدوق وابو داوود ابن ماجة. نعم. عن عبادة ابن الصامت قال رحمه الله تعالى باب المثل قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعلي بن محمد قالا حدثنا وكيع عن سفيان - 00:14:23
ان يزيد ابن يزيد ابن جابر عن مكحول عن زيد ابن جارية رضي الله عنه عن حبيب ابن مسلمة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل الثلث بعد الخمس. ثم ذكر باب النفع هو النفل هو الذي - 00:14:47
او يخص به يعني بعض الجند او بعض الافراد من الغنيمة قبل القسمة هذا يسمى يقال له تمثيل والذي يعطى يقال له نفل. فقد سبق ان مر بنا ان الرسول - 00:15:07
عليه الصلاة والسلام يعني اه اعطى السلف لمن اه قتل القتيل ونفله فاعطاه السلف يعني وخصه به وكذلك ايضا للامام او امام رئيس الجيش انه ينفل ان يعطي بعض الجيش يعني شيئا لبلائهم او يعني تميزهم بشيء - 00:15:27
فينفلهم فيخصهم يعني بشيء من الغنيمة قبل القسمة فذكر هذا الحديث ان حبيبي. حبيب مسلمة. عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل نتنقل الثلث بعد الخمس الثلث بعد الخمس يعني الخمس هذا الذي هو لبيت المال خمس الغنيمة غنمت من - 00:15:57
ثم نفذ الثلث بعد الخمس يعني ثلث الاربعة الاحماش ثلث الاربعة الاحماش يعني يعطى بعض الجيش اذا رأى الامام ذلك من كونهم ابلوا بلاء عظيما وادوا يعني شيئا تميزوا به فللامام ان ينفرهم - 00:16:26
وان يعطيهم الرسول هو هذا الحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم نفذ الثلث بعد الخمس يعني ثلث الاربعة الاحمر الباقية

ثلث الاربعة الاحماش الباقية اعطاه ببعض الجيش لبلائهم ولقيامهم باامورهم - 00:16:46
بها وهذا يعني يرجع الى الامام وما يرى بما فيه المصلحة يعني ليس بلازم وانما هذا يرجع فيه الى رأي الامام فاذا رأى ان ينفذهم له ذلك واذا رأى ان لا ينفذ احدا فله ذلك. نعم - 00:17:06
الرمز الربح هذا هو الذي يعطى من غير يعني ممن ليس له نصيب في الغنيمة. الذي ليس له نصيب في الغنيمة الغنيمة هو الذي يرضغ له. يعني اتى اتى العبيد كما كما سيأتي يعني يعني الاجير او العشيف الذي كان - 00:17:25
يعني مع الناس يعني يخدمهم او يحرص فان هؤلاء ليس لهم نصيب ولكن يرزق لهم بمعنى انهم يعطون يعني شيئا يعني غير محدد دون ان يكون لهم سهم آآ عند قسمة الغنيمة. نعم - 00:17:47
قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة اصحاب الكتب الى الترمذي وعلي بن محمد عن وكيل عن سفيان وكيل الجراح ثقة في اصحاب الكتب سفيان هو ثوري ثقة افراد اصحاب الكتب عن يزيد ابن يزيد ابن جاري ابن جابر وهو مسلم وداوود الترمذي وابن ماجة نعم - 00:18:04
المكرونة البخاري للقراءة ومسلم واصحاب السنن. نعم. عن زيد ابن جارية. اخرجه ابو داوود ابن ماجة. نعم. عن حبيب ابن مسلمة. رضي له. ابو داوود ابن مازن. نعم قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ابن الحارث الزرقي عن سليمان ابن موسى عن مكحول عن ابي - 00:18:25
فلا من الاعرج عن ابي امامة رضي الله عنه عن عبادة ابن الصامت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نفذ في البدءة الربع وفي الرجعة الثلث ثم ذكر يعني بعد هذا هذا الحديث عن عبادة بن سامر عن النبي صلى الله عليه وسلم ونفذ في البدعة في الربع وفي الرجعة الثلث - 00:18:58
والمقصود من ذلك ان ان الناس اذا ذهبوا في الجهاد ثم ان امير الجيش او الامام الجيش آآ بعث من الزيسرية تذهب في مهمة او او جعلهم يتقدمون فانهم يعني للامام اه او لامير الجيش ان ينفلهم بان يعطيهم الربع يعني الربع يعني بعد بعد الخمس - 00:19:23
الربع بعد الخمس من الغنيمة. وفي الرجعة الثلث. يعني انهم اذا ارسلوا وهم قافلون الى مهمة فان اه فانهم يعطون الثلث واه وانما الذي صار الفرق بين التنفيذ الربع وهم ذاهبون والتمثيل اه ثلث وهم ايبون - 00:19:53
قافلون لان لان الناس في اول الامر يعني عندهم نشاط وعندهم يعني يعني الظهر قوي ما حصل تعب ولا حصل يعني مشقة لانهم في البداية. ثم ايظا الناس ورائهم يعني هذا الجيش الذي يعني وراءه ردء هذه سرية - 00:20:23
يعني ورائها جيش رجل لها وهذا بخلاف الرجوع فان الناس يكون الظهر يعني قد ضعف والنشاط يعني قد آآ يعني آآ خف وآآ وآآ ايظا الناس مقبلون يعني مشفقون على - 00:20:43
فالوصول الى اهلهم ومشتاقون اليهم فيكون هناك ضعف يختلف عن القوة التي كانت في البداية فلهذا زيدوا يعني عند التمثيل يعني في حال رجعتهم فيما ارسل سرية يعني وهم قافلون فانها تعطى - 00:21:03
الثلث الثلث من يعني بعد الخمس الثلث بعد الخمس وهذا يطابق الحديث الذي الذي تقدم في انه نفذ الثلث بعد خمس ثلث بعد الخمس حديث الذي مر قبل هذا فهذا فيه تقصير انه في الذهاب لمثل الربع - 00:21:23
بعد الخمس وفي الاياب ينفل الثلث بعد الخمس. نعم قال حدثنا علي بن محمد عن عن سفيان عن عبد الرحمن ابن الحارث الزرقي. وهو؟ صدوق له ووهام وللبخاري واصحاب عن سليمان ابن موسى وهو صدوق في حديثه بعض لين رواه مسلم في المقدمة واصحاب السنن. نعم. المكحول عن - 00:21:43
عن ابي سلام الاعرج وهو اخرج البخاري انه مفرد ومسلم واصحاب السنن عن ابي امامة سدي ابن عجلان الباهلي رضي الله عنه اخرج اصحاب الكتب عن عبادة ابن قامت قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو الحسين قال اخبرني رجاء ابن ابي سلمة قال حدثنا عمرو ابن شعيب عن ابيه عن جده - 00:22:11
رضي الله عنه انه قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. يرد المسلمون قويهم على ضعيفهم قال رجاء فسمعت سليمان ابن

موسى يقول يقول له حدثني مكحول - 00:22:39
عن حبيب لمسلمة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم نقل في البدءة الربع وحين قفل الثلث فقال عمرو احد احدثك عن ابي عن جدي وتحدثني عن مكحول؟ ثم ذكر هذا الحديث عن عبد الله ابن عمرو ابن العاص - 00:22:58
الله تعالى عنهما انه قال لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يرد قويهم على ضعيف يرد المسلمون يرد قويهم على ظعيفهم. يرد المسلمون قويهم على ظعيفهم. ومعنى هذا الحديث ان عبد الله عبد الله ابن ابن عمرو - 00:23:18
رضي الله عنه انه يرى ان المثل انما هو خاص بالرسول عليه الصلاة والسلام وانه لا نفل بعده وانما يحصل من من من الغنيمة بسبب يعني آآ بعض الجيش يعني لقوتهم ولبلائهم فانه يدخل تحت ان القوي يرد على الضعيف. كما ان القسمة للغنائم - 00:23:38
انه يشوه بين الغانمين يعني عندما تقسم وبعضهم اقوى من بعض وبعضهم اشد بلاء من بعض فيكون آآ هؤلاء الذين يعني يذهبون ويحصلون شيئا من الغنائم يعني يدخل آآ يعني ضمن - 00:24:08
ان القوي اتى بشيء تميز به فيكون فيكون له ولغيره من سائر الناس الذين هم دونه في البلاء في البلاء الحسن والنشاط القوة في آآ الجهاد في سبيل الله ذكر في الحديث ان ان عمرو بن شعيب عن عمر شعيب آآ حدثه - 00:24:28
يعني آآ آآ او حدث بالحديث عن المكهول عن آآ عن حبيبنا فقال احدثك عن ابي عن جدي وتحدثني عن مفعول؟ يعني معنى ذلك انه كان يرى ان هذا خاص بالرسول عليه - 00:24:58
عليه الصلاة والسلام هو الذي يظهر ان ان التخصيص انه ليس خاصا بالرسول صلى الله عليه وسلم وانما هذا يعني تشريع وان هذا يرجع الى الامام ان رأى المصلحة في ان ينفل نفلا ويرضى المصلحة المصلحة الا ينفل فانه لا ينفل - 00:25:18
قال حدثنا حدثنا علي ابن محمد عن ابي الحسين. هو؟ الصدوق وهو خارج القراءة ومسلم واصحاب السنن. عن رجاء ابن ابي بالسلامة ابو داوود في المراسيل والنسائي وابن مازن نعم عن عمرو بن شعيب صدوق اخرجه البخاري في - 00:25:36
اصحاب السنة عن ابيه شعيب محمد البخاري يجوز القراءة واصحاب السماء. عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما احد العباد الاربع واخرج قال رحمه الله تعالى باب قسمة الغنائم. قال حدثنا علي ابن محمد قال حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله ابن عمر. عن - 00:25:56
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اسهم يوم خيبر للفارس ثلاثة اسهم للفرس في فهمان وللرجل سهم. ثم ذكر يعني آآ قسمة الغنائم وكيف تقسم؟ وآآ يعني آآ - 00:26:20
الناس يعني منهم من هو فارس يعني صاحب فرس ومنهم من هو راجل يمشي على رجليه عليه الصلاة والسلام اعطى للرجل سهما وللفرش لا تسهو. سهم له وسهمان لفرسه. سهم له وسهمان لفرسه - 00:26:40
فهذا يدل على قسمة الغنائم وانها تكون على هذا النحو الذي فعله الرسول عليه الصلاة والسلام عام خيبر حيث اعطى للفارس الذي هو صاحب الفرس والذي يغزو على الفرس فانه يكون له ثلاثة اسهم سهمان - 00:27:00
من اجل الفرس وسهم من اجل الرجل الذي هو صاحب الفرس. واما من كان رجلا يعني ليس معه فرس انه يعطى سهما واحدا يعني من اجل اه من اجل شخصه. كما اعطي الفارس من اجل شخصه اه سهما واحدا - 00:27:20
الفرس سهمان نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن ابي معاوية. محمد ابن حزم وبريء الكوفي ثقة هو رئيس سابقة عن عبيد الله ابن عمر وهو العمري المصغر فقه اخرج ابن عمر نافع مولى ابن عمر ثقة اخرى اصحاب الكتب - 00:27:40
في الوقت الحاضر هل يقال؟ اذا اذا وجد الجهاد في سبيل الله في الوقت الحاضر على طريقة الجهاد في هذه الطريقة يرجع فيها الى يعني ما يراه يعني من القسمة وكيف تقسم - 00:28:09
مما يقاس من كان راكبا على معدة من هذه المعدات دون الراجل؟ معلوم ان المعدات يعني تختلف حتى عن الفرس. يعني من ناحية بعضها من ناحية يعني يعني بلاؤها ومن ناحية يعني يعني عظم نفعها قد يكون اكثر من الفرص واشد يعني نفعا من الفرص هذا كما هو يعلم - 00:28:28

يعني في يعني يجتهد فيه على الوجه الذي يراه الامام نعم قال رحمه الله تعالى باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين. قال هددنا علي بن محمد قال حدثنا وكيع قال حدثنا - 00:28:54

هشام ابن سعد عن محمد ابن زيد ابن مهاجر ابن قنبل قال سمعت عميرا مولى ابي اللحم رضي الله عنهما فقال قال وكيع وكان لا يأكل اللحم. قال غزوت مع مولاي يوم خيبر وانا مملوك - 00:29:15

فلم يقسم لي من فلم يقسم لي من الغنيمة فلم يقسم لي من الغنيمة واعطيت من خرثي المتاع سيفا. وكنت اجره اذا تقلدته. ثم ذكر يعني هذا باب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين كتاب العبيد والنساء يشهدون مع المسلمين - 00:29:35

يعني انه لا يقسم لهم ولا يكون لهم نصيب من الغنيمة بحيث يكون يعني آآ من جملة آآ آآ المجاهدين الذين توزع عليهم الغنيمة لان هؤلاء اتباع يعني وليسوا آآ - 00:30:03

فيرضخ لهم بمعنى انهم يعطون شيئا يعني يرى الامام انهم يعطونه اياه من دون ان يكون اهلهم نصيب الغنيمة يعني بكونه يسهم لهم وان يكون لهم مثل ما يكون للمجاهدين فان - 00:30:23

اه قسمة وقسمة على المجاهدين عرفنا انها للفارسي ثلاث اشهر وللرجل سهم واحد واما هؤلاء الذين هم ليسوا مجاهدين فانه يرضى بمعنى انهم يعطون الشيء الذي يراه الامام. وذكر هذا الحديث عن عمير مولى ابي اللحم انه شهد مع مولاه ابا اللحم - 00:30:45

وهما يعني آآ صحابة الذي هو آآ يعني عمير وكذلك مولاه الذي هو اب اللحن فهم من من اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وقال انه آآ ذهب مع مولاه الذي هو يعني آآ - 00:31:05

سيده عام اللحم وكان يقال له ابا اللحم لانه لا يأكل اللحم. فيقال ابي يعني بمعنى اسم فاعل من الاباء والامتناع يعني لا لا اللحم ولا يأكل اللحم فلهذا يلقب بابي اللحم - 00:31:25

قال عمر غزوت مع مولاي يوم خيبر وانا مملوك فلم يقسم لي من الغنيمة واعطيت من الخرسي المتاع سيفا. نعم لم يقسم لي من الغنيمة يعني ربح له روحا. ولم يقسم له اه شأن او اسهم الغنيمة - 00:31:45

ولكنه اعطي من خرث يعني شيخا يعني شيء رديء من الاشياء الرديئة شيخا فكان يتقلده فكان يجره في الارض اما بقصر قامته او لصغر سنه المقصود انه مثل هؤلاء يرضخ لهم رضخا ولا - 00:32:05

فيسهم لهم بالغنيمة بمعنى ان يكون حكمه حكم المجاهدين. ولهذا اعطي هذا هذا السيف الذي هو من اردع السيوف الخرفي يعني الرديء. نعم قال حدثنا علي ابن محمد عن وكيل عن هشام ابن سعد هو صدوق له اوهام قال البخاري تعليقا لمسلم واصحاب السنن. نعم. عن محمد - 00:32:35

ابن زيد ابن مهاجر وهو فقه اخرج له؟ مسلم واصحاب السنن نعم عن عمير مولى ابي اللحم اخرج له مسلم واصحاب السنن نعم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن حصة بنت سيرين عن ام عطية الانصارية - 00:33:02

رضي الله عنها انها قالت غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات اخلفهم في رحالهم واصنع لهم الطعام واداوي الجرحى واقوم على المرضى. ثم ذكر هذا الحديث عن ام عطية انها كانت - 00:33:22

ترجوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم يعني انها تذهب في الغزو لانها من الغزاة الذين يعني يجاهلون ويقاتلون ولكنها تذهب لخدمتهم والقي لصنع الطعام وللاشياء التي يعني هي يعني فيها فائدة للغزاة - 00:33:42

يعني فلا يقول للنساء نصيب من الغنيمة لان الغنيمة انها تكون للمقاتلين والمجاهدين ولا لكن مثل ما حصل بالنسبة للعبيد فانه يرظخ للمرأة يعني في مقابل ما تقوم به من عمل كما - 00:34:02

انه يربح عبد المولى فيما يقوم به من عمل. نعم غزوتي يعني ليست من الغزاة ولكنها ذابت في الغازات. يعني ذهبت في الغزو لهذه المهمة ليست للقتال وانها جاهد في سبيل الله. نعم - 00:34:22

قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان. هو؟ اصحاب الكتب؟ نعم. عن هشام. هشام بن حسين. ثقة الحفصة بنت سيرين. عن ام عطية. رضي الله عنها اصحاب الكتب - 00:34:46

يقول هل الربح يكون من الخمس؟ ام يكون من الباقي؟ من الباقي والنفل والنفل مر بنا في الحديث ان الثلث بعد الخمس يقول نرجو بيان كيفية قسمة المال والغنيمة على الترتيب. النفل والرضخ والغنيمة - 00:35:05
الغنيمة هي ما يحصله المسلمون في جهاد العدو. يعني في الحرب وفي القتال هذه سنة غنيمة يعني آآ حصلوه بالقتال. اما اذا حصل بدون قتال فهذا جلسين. ويكون في بيت المال - 00:35:36
يقسمه الامام في في مصالح المسلمين. واما ما يحصل بالقتال فان للمقاتلين فيه نصيب. وهو الاربعة الاخماس فالقسمة ان الاربعة الاخلاص يقسم على الغانمين. كما مر في الحديث للفارس آآ - 00:35:56
وكذلك ايضا راجل له سهم واحد والرضح هو ان يعطى من الغنيمة من بعد الخمس من من ليس من اهل القتال. يعني الذي يكون في الخدمة او الذي يكون يعني اه تابع - 00:36:17
من المجاهدين وليس منهم فانه يرضخ له يعني يعطى من من اصل الغنيمة. من اصل غنيمة يعني شيئا بدون تحديد وبدون تقدير مثل ما يقدر الغانمين والنفل هو الذي يخصصه الامام لمن آآ يبلي بلاء حسنا ويكون ذلك ايضا من الغنيمة - 00:36:37
نزل من مرة في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نفل الثلث بعد الخمس يعني ثلث اربعة الاخماس ثلث يعني هذا هو النفل النفل يعني تمييز بعض الغوزات على بعض لمهمة قاموا بها وهو - 00:36:57
وايضا الاربعة الاحماش لمن ليس من المجاهدين كالعبيد والنساء ويكون يعني من من اصل الغنيمة يعني وليس من الخمس وانما هو من اربعة الاحماس او من اصل الغنيمة قبل ان تقسم المهم انه يعني ليس هناك آآ نصيب لهم يعني محدد آآ فيعطون - 00:37:17
ما يراه الامام والنفل كما عرفنا هو آآ آآ تمييز بعض الغانمين او بعض الغزاة على بعض ببلائهم وقيامهم بامور ما قام بها غيرهم. نعم وهل تملك الغنيمة بمجرد الاستيلاء عليها - 00:37:45
نعم هي بمجرد الاستيلاء عليها تكون ملكا يعني للجميع الا ان آآ خمس ليس ليس للغانمين. يعني معناهم يستحقون تلك يعني لا يملكونها وانما يستحقونها واذا قسمت عليهم كل ملك ما ما اختص به. ولهذا الغلول قبل القسمة يعني من الكبائر - 00:38:08
لانه آآ اخذ من شيء مشترك لم يتميز عن صدر اصحابه قال رحمه الله تعالى باب وصية الامام. قال حدثنا الحسن بن علي الخلال قال حدثنا ابو اسامة قال حدثني - 00:38:38
عطية ابن الحارث ابو روق الهمداني قال حدثني ابو الغريث عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال رضي رضي الله عنه قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فقال سيروا بسم الله وفي سبيل - 00:38:59
الله قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليدا. ثم ذكر وصية للغزاة يعني وصية الامام للغزاة. نوصيهم ويبين لهم طريقة التي يسلكونها ويسيرون عليها ابن ماجة هذا الحديث عن صفوان ابن عسال رضي الله عنه ان ان - 00:39:19
النبي صلى الله عليه وسلم بعثهم في سرية فاوصاهم وقال سيروا بسم الله يعني مستعيذين بالله متوكلين على الله معتمدين على الله آآ وفي سبيل الله يعني في المجاهدين في سبيل الله وهذا فيه يعني بيانا ما - 00:39:49
ان الانسان يكون اه في جهاده يحسن نيته ويحسن قصده وان يكون ذلك في سبيل الله لان الذي في سبيل الله هو ما كان القصد منه اعلاء كلمة الله كما سبق ان مر في حديث ابي موسى لا تعريف ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل - 00:40:09
الرجل يقاتل شجاعة ويقاتل حمية ويقاتل ليرى مكانه. فقال عليه الصلاة والسلام من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا وهو في سبيل الله وقوله في سبيل الله يعني ان ان جهادهم انما هو لله ومن اجل الله ومن اجل - 00:40:29
باعلاء كلمة الله ومن اجل ادخال الناس في دين الله واخراجهم من الظلمات الى النور بهذا الجهاد الذي شرعه الله. سيروا وبسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله قاتلوا من كفر بالله لان الجهاد انما هو لقتال - 00:40:49
الكفار اذا لم يستجيبوا للدعوة ويدخلوا في الدين الحنيف. فان فانهم يقاتلون ولكن يسبق ذلك آآ ما يسبقه من دعوته الى الاسلام وان هذا هو المقصود فاذا كانوا دخلوا في الاسلام فانه لا حاجة الى - 00:41:09
لان لان المهمة او المقصود من دخولهم في الاسلام قد حصل بدون قتال قاتلوا من كفروا بالله فهذا يدل على ان القتال انما هو من اجل

كفر. وان سبب للكفر هو ان يدخل الناس في الدين الحنيف. او يحصل منهم - 00:41:29
آآ القيام بالشيء الذي يكونون فيه تحت ولاية المسلمين ويؤدون الجزية ويكونون بذلك يكون ذلك سببا في اسلامهم لانهم اذا بقوا تحت ولاية المسلمين ورأوا تطبيق احكام الاسلام ورأوا العدل فان ذلك يكون سبب - 00:41:49
في اسلامهم ويكون آآ فيه آآ يعني الابقاء على حياتهم في امل ان يدخلوا في هذا الدين يعني برغبة منهم وطواعية عندما يشاهدون ويعاينون آآ آآ العدل في احكام الاسلام - 00:42:09
في تطبيق احكام الاسلام قاتلوا من كفر بالله ولا تمثلوا ولا تمثلوا يعني يعني مثله وهي كون يعني يقطعون الانف ويقطعون يعني يعملون يعني مثل هذه الاعمال فلا يحصل منهم ذلك نهاهم عن ان يمثلوا بغيرهم من الكفار نعم - 00:42:29
ولا تغدروا ولا تغدروا يعني اذا كان بينكم وبين احد عهد فاوفوا بعهده واوفوا العهد الذي بينكم وبينه ولا اعذروا يعني بان يحصل منكم الخيانة يعني في نقض العهود التي افرمتموها فادوا العهود - 00:42:53
امضوا العهود التي التزمتموها وقمتم بها فلا تغدروا يعني يحصل منكم الاخلال بالعهد الذي ابرمتموه بينكم وبين غيركم ولا تقتلوا وليدا ولا تقتلوا وليدا يعني الصبيان الذين هم ليسوا من اهل القتال لان قتلهم ليس فيه فائدة بل - 00:43:13
مضرة وابقاءهم يبقون سبيا ويبقون يعني مماليك يعني للمسلمين فقتلهم لا فائدة من وراءه لانهم ليسوا من المقاتلة وابقائهم وكذلك ابقاء النساء يعني فيه المصلحة وفيه الفائدة وليكونوا هم من السبي. نعم - 00:43:38
والافراد في نص الشارع ولا تغدروا ولا تغلوا زيادة نعم والغلول يعني من الغنيمة قبل قسمة الذي سبق في باب خاص وهو باب الغلول يعني لا يغل ولا يغدر ولا يمس - 00:44:01
ولا يقتلوا وليدا وكذلك ايضا النساء كما جاء في بعض الاحاديث قال حدثنا الحسن ابن علي الخلان اصحاب كتب الله الا النسائي الترمذي نعم عن ابي اسامة حماد ابن اسامة بن عطية بن الحارث وهو؟ صدوق خديجة ابو داوود والنساء ابن ماجة عن ابي الغريث - 00:44:21
خليفة الصدوق رواه النسائي ابن ماجة نعم عن صفوان ابن عسال رضي الله عنه خجله الترمذي ومساء بن ماجد. نعم يقول ان مثلوا بنا نحن فهل نمثل بهم كما مثلوا بنا؟ نعم. يعني اذا مثلوا يمثل نعم - 00:44:49
يقول للكفار الان يقولون عن الاسلام بسبب الجهاد انه يدخل الناس الاسلام بالقوة ويقول لماذا لا تتركون الناس على ما يريدون. والله يقول لا اكراه في الدين الكفار كما هو معلوم يعني في هذا الزمان متمكنون والمسلمون يعني مستضعفون ولهذا - 00:45:11
يعني كثيرا من الناس الان يعني بسبب الانهزام يعني يريدون ان يقدموا الاسلام على وجه يرضي ويرضي اعداء الله وهذا بسبب الضعف. ومن المعلوم ان ان الكفار لا يرضون الا بشيء واحد - 00:45:38
اخبر الله عنه في قوله ولن ترضى عنك اليهود ولا النصارى حتى تتبع ملتهم انك يعني هذا الذي يرظي اليهود والنصراويين والكفار ولهذا في يعني في هذا الزمان يعني بعض المسلمين يعني آآ آآ يريدون - 00:45:58
دون ان يقدموا الاسلام على وجه يرضي يرضي الكفار. والكفار لا يرضون الا بترك الدين والتخلي عنه. والدخول في فيما هم فيه ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء. سواء نعم - 00:46:24
بالاية لا اكراه في الدين لا اكراه في الدين ليس المقصود منها يعني ان الناس لا يجاهدون في سبيل الله ولا يدعون الناس وانما يجمع بين نشوف فانه لا اكراه في الدين يعني معناه انه اذا قدموا اللي دفعوا الجزية ودخلوا في الدين فانهم يبقون على دينهم - 00:46:41
تحت ولاية المسلمين وفي ذلك آآ وصولهم الى ان آآ يشاهدوا احكام الاسلام ويدخلوا برغبتهم ليس المقصود لا اكراه في الدين بمعنى ان ان الناس لا يجاهدون في سبيل الله. وانما يتركون كل على ما يريد. وانما - 00:47:03
جمعوا بين الايات الناس فيه جهاد الدفع وفيه جهاد الطلب. واذا ومن مما فسرت به الاية انهم اذا دفعوا الجزية فانهم لا يكرهون ولكن يبقون على دينهم تحت ولاية المسلمين ويشاهدون يعني اه احكام الاسلام ويكون - 00:47:23

ولذلك سببا في اسلامهم. نعم وبشر بامور اخرى ايضا او يعني ليس معنى ذلك ان ان الحكم في هذه الاية وان غيرها منسوخ بل آآ هي محكمة ولا يتركها محكمة. ويوفق بينها بان يحمل هذا على شيء وهذا على شيء. نعم - 00:47:43

قال حدثنا محمد ابن يحيى قال حدثنا محمد ابن يوسف الفريابي قال حدثنا سفيان عن علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة عن رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم اذا امر رجلا على سرية - 00:48:08

اوصاه في خاصة نفسه بتقوى الله عز وجل. ومن معه من المسلمين خيرا. فقال اغزوا بسم اه وفي سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمثلوا ولا تقتلوا - 00:48:28

ولذا واذا انت لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى احدى ثلاث خلال او خصال فايته اجابوك اليها فاقبل منهم وكف عنهم. ادعهم الى الاسلام. فان اجابوك فاقبل منه وكف عنهم. ثم - 00:48:48

ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين واخبرهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وان عليهم ما على المهاجرين وان ابوا فاخبرهم انهم يكونون كاعرابي المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري - 00:49:08

على المؤمنين ولا يكون لهم في الفيء والغنيمة شيء الا ان يجاهدوا مع المسلمين. فانهم ابوا فانهم ابوا ان يدخلوا في الاسلام فسلهم اعطاء الجزية فان فعلوا فاقبل منهم وكف عنهم فانهم ابوا - 00:49:28

فاستعن بالله عليهم وقاتلهم. وان حاصرت حصنا فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله عز وجل وذمة نبيك صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك ولكن اجعل لهم ذمتك - 00:49:48

وذمة ابيك وذمة اصحابك. فانكم ان تغفروا ذمتكم وذمة ابائكم. اهون عليكم من ان ذمة الله وذمة رسوله. وان حاصرت حصنا فارادوك ان ينزلوا على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله - 00:50:08

ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا؟ قال القمة فحدثت به مقاتل ابن حيان فقال حدثني مسلم ابن هيثم عن النعمان ابن مقرب رضي الله عنه - 00:50:28

عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل ذلك. كما ذكر حديث بريدة بن حصيب الاسلمي رضي الله عنه. في بيان وصية رسول عليه الصلاة والسلام المطولة في هذا الحديث ان عن برؤية يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا امر اميرا على سرية - 00:50:48

او على جيش اوصاه بخاصة نفسه بتقوى الله. واوصاه بمن معه من المسلمين خيرا. يعني فهذه وصية يعني فيها للانسان نفسه وهو ان يكون متقيا لله ملتزما باحكام الله يسير وفقا لما شرعه الله - 00:51:08

ويقوم بما اوجبه الله عليه فيما يتعلق بنفسه وفيما يتعلق بغيره. وتقوى الله عز وجل هي طاعته امتثال اوامره واجتناب نواهيه. هذه طاعة الله عز وجل تقوى الله. يجعل الانسان بينه وبين غضب الله - 00:51:28

غاية تقيه منه وذلك بفعل الطاعات وترك المعاصي واصل الوقاية ان يجعل الانسان بينه وبين الشيء الذي يخافه وقاية. بينه وبين الشيء الذي يخافه وقاية فقيه منه مثل ما يتقي الانسان في اه صيف حرارة الشمس في اه اتحاد البيوت اتحاد الخيان - 00:51:48

وآآ يعني آآ وكذلك آآ اتخاذ الاحذية والنعال يعني في آآ الرمظا كذلك في الاماكن التي فيها شوف وفيها يعني شيء يؤذي الناس وكذلك في الشفاء يعني يتقي البرد الدخول في الاماكن الدافئة وكذلك استعمال الاشياء التي - 00:52:14

بهالدفء ولبس الالبسة الثقيلة. آآ التقوى في اللغة من الوقاية وهي ان تجعل بينك وبين كل شيء تخافه وقاية تقوى الله عز وجل هي تعتبر وقاية خاصة. لان لان الوقاية في اللغة عامة - 00:52:43

هذا نوع من انواع الوقاية العامة وهو ان يجعل الانسان بينه وبين غضب الله وقاية تقيه منه. هذه وقاية هي فن الطاعات ترك المعاصي والاستقامة على امر الله اوصاه في خاصة نفسه بان يكون متقيا لله عز وجل. يعني في اعماله - 00:53:05

في عبادته في معاملته في جميع احواله. ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم لما يعني آآ سئل يعني آآ يعني آآ يعني الوصية قال عليه الصلاة والسلام اتق الله حيثما كنت واتبع الحسنة السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق - 00:53:25

اتق الله حيثما كنت هذا في معاملة الانسان لنفسه يعني يكون على استقامة وعلى تقوى الله. وكذلك فيما بينه ويعني بين نفسه

بالنسبة للاعمال يعني يجعل الحسنة تحل محل سيئة عندما يحصل - 00:53:45
ان يتخلى عنها ويأتي مكانها حسنة تمحوها. وبالنسبة لمعاملة الناس بالنسبة لمعاملة الناس فانه يعاملهم معاملة طيبة ويخالقهم واوصاه بمن معه من المسلمين خيرا يعني يوصي الامير بان يحسن الى الجيش الذي هو اميرهم وان يحسن اليهم والا يشق عليهم - 00:54:05
وان يستعمل معهم كل ما هو خير لهم. فلا يحملهم ما لا يطيقون ولهذا قال اوصاهما مع المسلمين خيرا يعني اي خير كل ما فيه خير لهم فانه فان على الوالي وعلى الامير ان يقوم - 00:54:32
وبدين لمن هم تحت يده ولمن هم تحت امرته ووصاه من معه من المسلمين خيرا وقال اغزوا بسم الله يعني انه يخرجون للغزو في سبيل الله. وانهم يستعينون بالله عز وجل. اغزوا في اغزوا بسم الله في سبيل الله - 00:54:50
يعني فيكون رجلهم مستعينين بالله متوكلين عليه لان النصر بيده وكل شيء بيده ينصركم الله بلاغ لكم وان يحذركم فما من الذي ينصركم من بعده وفي سبيل الله كما مر في حديث صفوان بن عسال يعني انهم - 00:55:10
يأتون بنية صالحة بنية طيبة وقصد حسن هذا المقصود منه اعلاء كلمة الله ليس المقصود منه تحصي للدنيا وليس المقصود منه المباهاة وليس المقصود منه العصبية والحمية وانما المقصود اعلاء كلمة الله كما قال في حديث - 00:55:30
موسى الاشعري من قتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. فاغزوا بسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغدروا ولا تغلوا ولا تمتعوا ثم كرر الامر بالغزو فقال اغزوا يعني اكد ذلك ما اتى به للتكرار للتأكيد - 00:55:50
لانه بدأوا في قوله اغزوا ثم فاتى بقول اغزوا. وامر بامور اخرى او نهى عن امور. قال اغزوا ولا ولا تغدر ولا تغدر يعني يعني يكونون العهود نعم ولا تغلوا ولا تمثلوا نعم ولا تغلوا ولا - 00:56:10
نعم مرة في حديث ولا تقتلوا وليدا ولا تقتلوا وليدا نعم. واذا انت لقيت عدوك من المشركين فادعوهم الى احدى ثلاث خلال اذا لقيت عدوك المشركين ادعهم الى ثلاث خلال او خصال ايهما جاءوا فاقبل منهم؟ او ان يدعوهم الى الاسلام. اذا دخلوا الاسلام انتهى لان - 00:56:30
هذا هو المقصود هذا هو المقصود فيكون بذلك يعني كفى الله المؤمنين والقتال. لان المقصود حصل بدخول من يريدون ان يقاتلوهم بدخول فاذا دخلوا في الاسلام انتهى. وقبل منهم ثم بعد ذلك ان يعني اه ان ان اجابوك - 00:56:50
فقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم الى التحول ثم يدعوهم الى التحول يدعوهم الى تحول من دارهم الى دار المهاجرين لانهم اذا تحولوا ليالي المهاجرين يعني يتفقهون في الدين ويعرفون احكام الشرع ويعبدون الله على بصيرة واذا بقوا يعني في في الاعراب - 00:57:13
ان يكون عندهم الجهل وعندهم عدم الفقه في الدين فاذا تحولوا الى المدن والقرى وصاروا يعني فيتبرهون بالدين ويتعلمون بالدين يتعلمون الدين ويجاهدون مع الناس. عندما يحتاج اليهم فانهم اه يدعون للجهاد كما - 00:57:33
غيرهم فان فعلت واخبرهم ان فعلوا ذلك ان لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين نعم اذا هاجروا وانتقلوا الى الى يعني الى الى المدن والقرى فانهم لهم المهاجرين وعليهم مع المهاجرين. لانهم يدعون للجهاد - 00:57:53
ويغزون في سبيل الله ويتعلمون ويتفقهون في الدين. نعم وان ابوا فاخبرهم انهم يكونون كاعراض المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين. يعني ان ابوا ان يهاجروا وان يبقوا في - 00:58:15
في البوادي وعلى يعني آآ كونهم اعراب. فانهم آآ يقبرون بانهم تجري عليهم احكام الاسلام ويعني ولكن ليس لهم من الغنيمة والفريق شيء لانهم ما قاموا بالاسباب التي يستحقونها بها ذلك - 00:58:31
من اجل جهادهم ومن اجل اه اعانتهم وقتالهم في سبيل الله مع من ينذرون للجهاد في سبيل الله الا ان اذا يعني جاءوا من البوادي ودخلوا في الجهاد فذهبوا في الغزو فان لهم مال المجاهدين. اما اذا بقوا فان - 00:58:51
عليهم احكام الاسلام ولكن ليس لهم ما يكون لمن هاجر وتفقه في الدين واستفاد الناس منه وصار في في يد المسلمين بحيث

يتمكنون من من من كونه يغزو معهم واذا هجم عليهم يدافع - 00:59:11
نعم. فانهم ابوا ان يدخلوا في الاسلام فسلهم اعطاء الجزية. فاذا كان يعني اه ابوه ان يدخل في الاسلام يسألون الجزية يعني يعطون الجزية ويبقون تحت ولاية المسلمين. وفي دفعهم الجزية وبقائهم تحت ولاية المسلمين يعني معناه - 00:59:31
دلال لهم وانهم يبقون يعني بين مسلمين يشاهدون احكام الاسلام ويشاهدون تطبيق الاحكام الشرعية الاسلام فيكون ذلك سببا في اسلامهم. وبذلك ويسلمون من القتل ويسلمون القتل اذا دفعوا الجزية وبقوا تحت ولاية المسلمين يكف عنهم ويكون ذلك سببا في اسلامهم. وقد اختلف في الجزية هل تكون من كل كافر - 00:59:51
فذهب اليه يعني بعض اهل العلم فذهب بعضهم الى ان الجزية انما تقبل من اليهود والنصارى ومن المجوس وانها لا تقبل من العرب. نعم فان فعلوا فاقبل منه وكف عنهم. نعم. فانهم ابوا فاستعن بالله عليهم وقاتلهم. فانهم ابوا يعني اولا ما دخلوا في الاسلام وما دفعوا - 01:00:21
فانهم يستعانوا بالله عز وجل ويقاتلون. قال استعن بالله وقاتله. فقدم قبل القتال للاستعانة بالله. لان هذا السبب الحقيقي للنصر لان العون من الله والنصر من الله ومن نصره الله فهو منصور ومن خذله فهو المخذور - 01:00:47
الذين لم تنصروا الله ينصركم ويثبت اقدامكم. آآ آآ الاستقامة على امر الله لا بامر الله هو سبب النصر التوكل عليه والاعتماد عليه ليس عند الله وقاتله. يعني قدم الاستعانة والتعويل على الله عز وجل - 01:01:07
لانه هو الذي بيده النصر وبيده الهزيمة وبيده كل شيء سبحانه وتعالى. ينصركم الله فلا غريب لكم وان يقبلكم فما الذي من ذا الذي ينصركم من بعده نعم وان حاصرت حصنا فارادوك ان تجعل لهم ذمة الله عز وجل وذمة نبيك صلى الله عليه وسلم فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيك - 01:01:27
ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة ابيك وذمة اصحابك. يعني انه اذا حصل اهل حسن وطلبوا منه النزول ويعني على اه يعني امان وانهم يعني يعني ائمة الله ائمة نبيه لا يعطيهم هذا وانما يعطيهم ذمته وذمة اصحابه - 01:01:48
لانهم اذا اخروا ذمم الناس وذمم المسلمين اهون من ان يكثروا ذمة الله ذمة رسوله صلى الله عليه وسلم فانكم ان تكثروا ذمتكم وذمة ابائكم اهون عليكم من ان تفسروا ذمة الله وذمة رسوله. نعم. وان حاصرت حصنا فارادوك ان ينزلوا على حكم - 01:02:08
فلا تنزلهم على حكم الله ولكن انزلهم على حكمك فانك لا تدري اتصيب فيهم حكم الله ام لا؟ ثم قال وان وان اهل حصن وطلبوا منهم النزول على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله لانك لا تدري هل تصيب فيهم حكم الله اولى ولا - 01:02:33
كنعزلهم على حكمك وعلى اجتهادك. وقد قيل ان هذا كان في اه اول الامر لما كانت الشريعة يعني اه الوحي ينزل والاحكام يعني آآ يعني يأتي الناسخ ويأتي المنسوخ والتشريع لا يزال وانه بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم وقد عرف - 01:02:53
وعرفت الشريعة وتطرت احكام الشريعة فان الانسان ينزلهم على ما يفهم من من من شرع الله وعلى اجتهاده في معرفة حكم الله يعني آآ فاذا يعني انزلهم على ان على انه يحكم فيهم بما - 01:03:13
بما يفهمه من شرع الله وبما يعلمه من شرع الله فان هذا هو هو الذي ينبغي. وقيل انها ان ما جاء في الحديث ان هذا كان في زمنه لان الشرع لا يزال ينزل الشرع لا الوحي لا ينزل ينزل. واما بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فقد استقرت الشريعة. فاذا انزل - 01:03:33
لهم الانسان على ما يفهمه من حكم الله فان هذا هو الذي آآ عليه لان لانه آآ اه اذا اجتهد في معرفة الحق فاصابه حصى الاجرين. وان اجتهد في معرفته واخطأ. فله اجر واحد - 01:03:53
وحدثنا محمد ابن يحيى البخاري واصحابه عن محمد ابن يوسف عن سفيان ثوري عن علقمة ابن مرثة اصحاب الكتب عن ابن بريدة سليمان ابن بريدة فقه مسلم واصحاب السنة عن ابيه رضي الله عنه اخرجه اصحاب الكتب - 01:04:13
قال علقمة فحدثت به مقاتل ابن حيان. هو؟ صدوق يا مسلم واصحاب السنن عن مسلم بن هيسم وهو؟ مقبول كلام ابو داوود النسائي بن ماجة عن النعمان بن مقرن رضي الله عنه اخرج له اصحاب الكتب - 01:04:33

والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم. رحمكم الله الصواب وفقكم للحق. نفعنا الله بما سمعنا وغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 01:04:50

سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:05:06